يعني اذا اخذ الوجود محمولا بالموضوع بالوجود الذاتي يكون واجب الوجود
لذاته كالباري تعالى وبالامتناع الذاتي يكون ممتنع الوجود لذاته كا
جتماع النقيضين واذا اخذ رابطة بين الموضوع والمحمول فالموصوف بالـ
وجوب الذاتي يكون واجب الوجود لموضوعه نظرا الى ذات الموضوع كالزوجية
للاربعة وبالامتناع الذاتي يكون ممتنع الوجود له نظرا اليه كالفردية للاربعة
كلوازم الماهية كالزوجية مثلا واجبة متحققة واجب الوجود لذاته اي واجب الثبوت للماهية
هذه نظرا الى نفسها لا واجب الوجود لذاته بمعنى اقتضائه الوجود بالذات
ليلزم المحال **وبهذا يندفع ما ذكر في المواقف** من ان الوجوب والامكان
والامتناع المبحوث عنها هاهنا غير الوجوب والامكان والامتناع التي هي
من جهة القضايا وموادها والا لكانت لوازم الماهيات واجبة لذاتها ولم يرد
بانه ان اراد كونها واجبة لذات اللوازم فالملازمة ممنوعة او لذات الماهيات
فبطلان التالي ممنوع فان معناه انها واجبة الثبوت للماهية نظرا الى ذاتها
من غير احتياج الى امر اخر فانه يجعل بعض القضايا ملوا عن نور الوجود فيه محمولا
او رابطة كقولنا الانسان كاتب ويصح ان معناه انه يوجد كاتبا او توجد له
الكتابة بل معناه انه متصف وعليه هذا يصدق عليه ذلك او يحمل والمحققون
على انه لا فرق بين قولنا يوجد له كذا وبين ثبت زيد يصدق ويحمل ويوجد له الا بحسب
العبارة وما ذكرناه هو الموافق لكلام المحقق في التجريد **قوله والامكان الخاص** اي
غير **ش** يعني ان الامكان الذاتي لا غير اي لو تم ما ذكر كان الشيء في نفسه
واجبا او ممتنعا اي ضروري الوجود او العدم فيعم الامكان الخاص ضرورة احد
الطرفين الامر فيصدق على الممتنع ممكن العدم **ش** ثم يتصف كل ضروري الوجود
او العدم بالغير فيرتفع ما بالذات وهو محال بالضرورة وهذا معنى الانقلاب
قوله وقد يوخذ بمعنى سلب ضرورة الوجود او العدم فيعم الامكان الخا
الخاص ضرورة الطرف الاخر فيصدق على الممتنع ممكن العدم وعلى الواجب
ممكن الوجود وقد يوخذ انه بمعنى سلب ضرورة الوجود والعدم هو الامكان الخاص

احد ضرورة

احد الطرفين فيعم الكل **ش** الامكان بمعنى سلب ضرورة الوجود والعدم هو
الامكان الخاص المقابل للوجوب والامتناع بالذات وقد يوخذ بمعنى سلب
ضرورة الوجود فيقابل الوجوب ويعم الامكان الخاص والامتناع فيصدق على
الممتنع انه ممكن وقد يوخذ بمعنى سلب ضرورة العدم فيقابل الامتناع ويعم الا
مكان الخاص والوجوب فيصدق على الواجب انه ممكن الوجود وهذا هو الموافق
للغة العرب ولهذا يسمى الامكان العامي فان العامة تفهم منه نفي الامتنا
ع فمن امكان الوجود نفي امتناع الوجود ومن امكان العدم نفي امتنا
ع العدم **وقد يستعمل** الى كثير من الاوهام اي الامكان العام مفهوما واحدا يعم الامكا
ن الخاص والوجوب والامتناع وهو سلب ضرورة احد الطرفين اعني الوجود او
العدم وهو بعيد بحكم الذهن يفهم هذا المعنى من امكان الشيء على الاطلاق
بل انما يفهم من امكان وجوده نفي الامتناع ومن امكان عدمه نفي الوجوب
ولهذا يقع الممكن العام مقابلا للممتنع شاملا للواجب كما في تقسيم الكلي
الى الممتنع والى الممكن الذي احد اقسامه ان يوجد منه فرد واحد مع امتناع
غيره كالواجب وبهذا يندفع ما يقال على قاعدة كون نقيض الاعم اخص من نقيض
نقيض الاخص من انه لو صح هذا لصدق قولنا كل ما ليس بممكن عام ليس
بممكن خاص لكنه باطل لان كل ما ليس بممكن خاص فهو اما واجب او ممتنع وكل منهما
ممكن عام فيلزم ان كل ما ليس بممكن عام فهو ممكن عام **قوله** وقد يعتبر بالنظر الى
الاستقبال ومن الناس من يشترط فيه العدم في الحال فانه اراد به امكان طريان الوجود في
المستقبل يعني امكان العدم يشترك الموجود في الحال ولا يلزم الجمع بين
النقيضين **ش** بمعنى جواز وجود الشيء في المستقبل من غير نظر الى الماضي
والحال وانما سمي الامكان في مقابلة الضرورة وما كان الشيء داخلا تحت
الضرورة كان اولى بان يسمى الممكن وذلك في المستقبل اذ لا يعلم فيه حال الشيء
من الوجود والعدم بخلاف الماضي والحال فانه قد تعين فيهما وجود الشيء
او عدمه ومنهم من شرط في الممكن الاستقبالي العدم في الحال لان الوجود ضرورة

Copyright © King Saud University